

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧١ لسنة ٢٠٠٨

(رئيس مجلس الوزراء)

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
والقوانين المعده له ولائحته التنفيذية :  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية  
ال التعليمية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات :  
وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم :

قرار:

### (المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية مدرسة مصر الجديدة  
الإعدادية بنات بالرقم التعريفي (١٠٩٣٠٩) والكافنة في ٧ شارع بيروت -  
مصر الجديدة - محافظة القاهرة بمساحة قدرها ١٣٥٦,٥ م٢ ، والعبرة بالقياس المساحي  
على الطبيعة .

### (المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومبانى العقار الذى تشغله  
مدرسة مصر الجديدة الإعدادية بنات - محافظة القاهرة ، والمبين مساحته وموقعه وحدوده  
وأسماء ملاكه بالذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة رمضان سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق أول سبتمبر سنة ٢٠٠٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

## الم الهيئة العامة للأندية التعليمية مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بشأن : نزع ملكية مدرسة مصر الجديدة الإعدادية بنات

بالرقم التعريفي ( ١٠٩٣٠٩ ) - محافظة القاهرة

أرجو التفضل بالإحاطة بالآتي :

- ١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة القاهرة اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذي تشغله مدرسة مصر الجديدة الإعدادية بنات بمحافظة القاهرة لشدة حاجة مديرية التربية والتعليم لصالح العملية التعليمية بالإضافة إلى أن العقار الذي تشغله المدرسة المذكورة به كثافة طلابية مرتفعة ولا يوجد بديل له ولا يمكن الاستغناء عنه .
- ٢ - المدرسة مؤجرة وتستخدم بالعملية التعليمية ومساحتها بعد التنظيم ( ١٣٥٦,٥ م٢ ) تقريرًا والعبرة بالقياس الم Sahi على الطبيعة ، والكافنة بشارع بيروت - مصر الجديدة - محافظة القاهرة .
- ٣ - أقام الملاك الداعي رقم ١٣٨٩٧ لسنة ٥٩ ق .. أمام القضاء الإداري طالبين في ختامها الحكم بوقف تنفيذ القرار السلبي بالامتناع عن تنفيذ قرار مجلس الوزراء .. والصادر بتاريخ ١٩٩٧/٤/٢ برد الوحدات المؤجرة لملاكها وفي الموضوع باللغاء هذا القرار مع ما يترتب على ذلك من آثار أخضها إخلاء العقار .
- ٤ - وبجلسة ٢٠٠٧/٦/٢٤ قضت المحكمة باللغاء القرار المطعون فيه مع ما يترتب على ذلك من آثار ( مرفق ١ ) .
- ٥ - أقام ملاك المدرسة الداعي رقم ١٧٦٠ لسنة ٦٢ ق أمام محكمة القضاء الإداري طالبين في ختامها بقبول الإشكال شكلاً ووقف تنفيذ القرار السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر في الداعي ١٣٨٩٧ لسنة ٥٩ ق مع ما يترتب على ذلك من آثار أهمها الاستمرار في تنفيذ الحكم وفي الموضوع باللغاء هذا القرار .
- ٦ - وبجلسة ٢٠٠٨/١/٢٠ قضت المحكمة بقبول الداعي شكلاً ووقف تنفيذ القرار المطعون فيه مع ما يترتب على ذلك من آثار .. وأمرت بإحالته الداعي إلى هيئة مفوضى الدولة لتحضيرها وإعداد تقرير بالرأي القانوني في طلب الإلغاء ( مرفق ٢ ) .

- ٧ - صدرت الصيغة التنفيذية للحكم الصادر بالدعوى رقم ١٧٦٠ لسنة ٦٦ ق من محكمة القضاء الإداري وقيدت برقم ٢٥٦١٦ لسنة ٦٦ ق بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦
- ٨ - أصدر المجلس الشعبي المحلي لمحافظة القاهرة القرار رقم ١٠٩ بتاريخ ٢٠٠٨/١/٢٩ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام في ضوء الاحتياج الملحق للمدرسة في العملية التعليمية وذلك تمهيداً لاتخاذ إجراءات نزع الملكية ( مرفق ٣ ) .

وحيث إن قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ والذي نص في مادته الأولى على أنه :

" تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة " .

ونظراً للحاجة الماسة للمدرسة حيث إنها تقع بنطاق جغرافي ذي كثافة سكانية عالية مما يصعب معه توفير أرض بديلة ولا يمكن الاستغناء عنها .

لذلك فقد رأيت بناء على مذكرة الهيئة العامة للأبنية التعليمية استصدار قرار بصفة النفع العام للعقار الذي تشغله مدرسة مصر الجديدة الإعدادية بنات والبالغ مساحتها بعد التنظيم ( ١٣٥٦,٥ م<sup>٢</sup> ) تقريراً والعبرة بالقياس الم Sahi على الطبيعة وحدوده كالتالي :

- الحد الشمالي : شارع غينيا بعرض ( ١١ م ) والحد به شطرة بطول ٦,٥ م وطول الحد ٢٣,٤٠ م .
  - الحد الجنوبي : جار ملاصق ( عمارة سكنية حديثة البناء ) وطول الحد ٢٦,٣٥ م .
  - الحد الشرقي : شارع بيروت بعرض ( ١٨ م ) وطول الحد ٤٩,٤٠ م .
  - الحد الغربي : جار غير ملاصق ( حديقة منزل ) وطول الحد ٤٨,١٥ م .
- والعقار المذكور مملوك للملك الظاهرين .. طبقاً للكشف ( مرفق ٤ ) .

مع التفضل بالإحاطة بأنه تم سداد التعويض الابتدائى وإيداعه خزانة المجهة القائمة  
بإجراءات نزع الملكية وهى مديرية المساحة بالقاهرة بمبلغ وقدره ١٣٥٦٤٩٠ جنيهًا بوجوب  
الشيك رقم ( ١٩٨٤٦٨١ ) الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/٥/٦

والأمر معروض على سيادتكم .. فقد ترون الموافقة على إصدار القرار بتقرير صفة  
النفع العام على هذا العقار ( مرفق ٥ ) .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام

وزير التربية والتعليم

أ.د / يسرى صابر حسين الجمل

## كشف باسماء الملك الفلاهرين

للعقار الذي تشغلة مدرسة مصر الجديدة الإعدادية بنات بالرقم التعريفي (٩٣٥١٠١٠) بمحافظة القاهرة

والمطلوب نوع ملكيتها وقريبر صفة النفع العام عنها

المساحة صادر	عدد الأدوار	المدرود
أرض	مبني رقم	العنوان
٥٦٣٥١م تقريراً بعد التنظيم والعبرة بالقياس الماسي على الطبيعة	١٣٥٦م رقم	مدرسة مصر الجديدة الإعدادية بنات - ٧ شارع بيروت - مصر الجديدة - القاهرة
١٣٥٦م رقم	٣٢٠٣٦م رقم	- الأستاذة / حافظ حافظ عباس .
١٣٥٦م رقم	٣٢٠٣٦م رقم	- الأستاذ / يحيى حافظ عباس .
١٣٥٦م رقم	٣٢٠٣٦م رقم	- الأستاذ / هاني حافظ عباس .
١٣٥٦م رقم	٣٢٠٣٦م رقم	- الأستاذة / عزة على أحمد شقيق .
١٣٥٦م رقم	٣٢٠٣٦م رقم	- الأستاذة / شرين حامد عبد الوهاب .
١٣٥٦م رقم	٣٢٠٣٦م رقم	- الأستاذة / نادية أحمد نبيه علام .
١٣٥٦م رقم	٣٢٠٣٦م رقم	- الأستاذة / إيمان أحمد نبيه علام .
١٣٥٦م رقم	٣٢٠٣٦م رقم	- الأستاذة / فاطمة محمود عزيز .
١٣٥٦م رقم	٣٢٠٣٦م رقم	- الأستاذة / كاميليا حافظ عباس .
١٣٥٦م رقم	٣٢٠٣٦م رقم	١- الأستاذ / حازم عبد الحفيظ إبراهيم قصورة .
١٣٥٦م رقم	٣٢٠٣٦م رقم	٢- الأستاذ / محمد حامد عبد الوهاب .
١٣٥٦م رقم	٣٢٠٣٦م رقم	٣- الأستاذة / أميرة حامد عبد الوهاب .
١٣٥٦م رقم	٣٢٠٣٦م رقم	٤- الأستاذة / مدیر الملكية العقارية
١٣٥٦م رقم	٣٢٠٣٦م رقم	٥- الأستاذ / مجدى جشنلاد

- ١- الأستاذة / حازم عبد الحفيظ إبراهيم قصورة .
- ٢- الأستاذ / محمد حامد عبد الوهاب .
- ٣- الأستاذة / أميرة حامد عبد الوهاب .
- ٤- الأستاذة / مدیر الملكية العقارية
- ٥- الأستاذ / مجدى جشنلاد